

دولة ليبيا

مكتب النائب العام



التاريخ : ٢٠٢٤ / ٥ / ٣٠
الموافق : ٢٠٢٤ - ٦٢٨
الإشاري :

السيد / مدير مكتب النائب العام
بعد التحية،

بالإشارة إلى كتاب الاستاد/محامي عام طرابلس رقم 3281 المؤرخ في 15/05/2024م والمقيد بسجل الوارد العام تحت الرقم 7203 بتاريخ 15/05/2024م بشأن ادراج اسم المدعي، حسام بشير محمد الشريف
بمنظومة ترقب الوصول والمغادرة
والى تأشيرتكم للاقادة

عليه

وبالبحث عن المعنى بالمنظومات السيادية بالقسم تبين انه متوفى، نرفق
لكم صورة ضوئية عن حالة المعنى من واقع منظومة مصلحة الأحوال المدنية.
والسلام عليكم،،،

نائب النيابة //

عمر محمد اسكندر

رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

صورة إلى

- الأستاذ المستشار النائب العام
- وحدة الوارد العام للتوثيق
- النائب العام

10

٥

تبلیغ موقت و تبلیغ محدود

١٩٨٥-٠٦-١٣

مکان

اسم المکان

نامه ایجاد

نامه ایجاد

۱۱۹۸۵۰۶۱۳۴۲۷

دستورالعمل شرکت فولاد اسلامیه

● گردشگری

Q

دولة ليبيا

مكتب محامي عام طرابلس



التاريخ / ٢٠٢٤/٥/١٥
الموافق / ٣٢٨١١
الإشاري / ٣٢٨١١

الواردة

الأستاذ / مدير مكتب النائب العام . حسام

العام

١٩

تحية طيبة وبعد ،،،

نحيط إلينكم صورة من كتاب الأستاذ / رئيس نيابة استئناف طرابلس ، رقم 3.6.3718 المؤرخ في 14/05/2024، الحال بموجبه المذكورة المعدة من عضو النيابة بنيابة استئناف طرابلس بشأن إدراج بيانات المتهم في القضية رقم 28/2010 وادي الريان والمقيمة بالسجل العام تحت رقم 2011/937 ((حسام بشير محمد الشريف - ابن حليمة محمد - مواليد 1985 - الإقامة تاجوراء))، بقوائم ترقب الوصول والمغادرة والمنع من السفر.

،،، وذلك ،،،

للتفضيل بالإسلام ، من حيث الاختصاص .
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام ،

هشام ميلاد حمودة

محامي عام طرابلس

مكتب النائب العام

وحدة الوارد العام

2024-05-15

رقم التسجيل : ٧٢٠٣

قسم ضبط شفون المعلوماتية
والاتصالات

رقم الوارد / ٤٦٦٥
التاريخ / ٢٠٢٤-٥-٢١

مكتب النائب العام

قسم المعلومات والتوثيق

20.05.2024

الوارد العام
قسم التوثيق

صورة منه إلى /

الأستاذ / رئيس نيابة

استئناف طرابلس

منظومة ترقب الوصول والمغادرة

الملف الدوري العام

& حسين 2024515

دولة ليبية

المجلس الأعلى للقضاء



الرقم الاشاري: 3781 36

٢٠٢٤/٥/١٩ التاريخ:

نيابة استئناف طرابلس

السيد / المحامي العام بمحكمة استئناف طرابلس

نقيب المحامين،
نقيب المحامين

نُحيل إليكم مذكرة بالرأي القانوني المعدة من نائب النيابة بنيابة استئناف طرابلس والمعتمدة منا لأدراج بيانات ((حسام بشير محمد الشريف - أبن: حليمـة محمد - مواليـد: 1985م - المهـنة: عـمل حرـ الإقـامة: تاجوراء طريق المنارة الشـطـ)) المـتهمـ في القـضـيـة رقم 2010/28 مركز وادي الـبيـع المقـيـدة بالـسـجـلـ العـامـ تحت رـقـمـ 2011/937ـ من قـوـائـمـ تـرـقـبـ الـوصـولـ وـالـمـغـادـرـةـ وـالـمنعـ من السـفـرـ.

وذلك من حيث الاختصاص

«وتفضلوا بقبول فائق الاحترام»

علي عمر راشد

رئيس نيابة استئناف طرابلس

صورة إلى

3/4

الطبـقـ الدـوـريـ العـدـيـ

عـدـ الحـكـيمـ العـادـ

دوـبـ بـيـبـاـ سـيـرـ زـ العـدـلـ
الـمـهـمـةـ الـمـهـمـ الـمـهـمـ الـمـهـمـ الـمـهـمـ
الـلـوـادـ 1514
تمـ تـسـجـلـ: 2024 5 19
مـلـكـ الـسـجـلـ:





النيابة العامة

نيابة استئناف طرابلس

مذكرة بالرأي القانوني

للعرض على السيد / رئيس نيابة استئناف طرابلس بشان القضية رقم

(28) مركز وادي الربيع - والمقيمة بالسجل العام تحت رقم

(2011-837) والمنظورة أمام دائرة الجنایات الثالثة بمحكمة استئناف طرابلس

وذلك لإدراج اسم المتهم (حسام بشير محمد الشريف) بقوائم ترقب الوصول والمغادرة

والمنع من السفر

أولاً الواقع :-

من حيث أن النيابة العامة اتّهمت :-

حسام بشير محمد الشريفي - ابن حليمة محمد - مواليد 1985م - مهنته / عمل حر - اقامته / تاجوراء طريق المنارة السط .

لأنه بتاريخ 20/09/2010م وبدائرة مركز شرطة وادي الريان :

- واقع المحكوم عليها (أمانى خيري عبد الله محمد) برضاهـا حالـةـ
كونها شريكـةـ لهـ فيـ الفـعلـ بـأـنـ مـكـنـتـهـ منـ نـفـسـهـاـ فـأـولـجـ قـضـيـبـهـ
فيـ فـرجـهـ وـتـكـرـرـ مـنـهـماـ الـفـعلـ عـدـةـ مـرـاتـ فـيـ أـوـقـاتـ مـخـلـفـةـ تـنـفـيـداـ
لـدـافـعـ إـجـرامـيـ وـاحـدـ وـعـلـىـ النـحـوـ الـمـبـينـ بـالـأـورـاقـ .

الأمر المنطبق عليه نصوص المواد (407، 1/81) من قانون العقوبات والمادتين (1، 3) من القانون رقم 10 لسنة 1985 بشأن تقرير بعض الأحكام المتعلقة بحماية الأداب العامة.

وبجلسة (2024/05/06) المنظورة أمام دائرة الجنایات الثالثة أصدرت
المحكمة قرارها بالقبض على المتهم مع التعيم على المأذن ومنظومة
التربب والوصول وإحالته مقبوضاً عليه.

لذلك

تعرض الأوراق على السيد رئيس نيابة استئناف طرابلس

لذى الموافقة

نرى

أولاً .. إحالة المذكورة للسيد المستشار النائب العام لإدراج
بيانات المتهم ((حسام بشير محمد الشريف)) بقوائم ترقب
الوصول والمغادرة والمنع من السفر مرفقاً بصورة من قرار
المحكمة بالقبض على المتهم وكذلك بصورة من أمر
القبض الذي نفذته النيابة العامة.



ثانياً : - إخطار الجهات الضبطية ذات العلاقة بتنفيذ أمر الضبط والإحضار الصادر حيال المتهم واتخاذ كافة الإجراءات للقبض عليه .

ثالثاً : - يسدد ماتقدم بالجدول وينفذ وترفق صورة من المذكورة بملف القضية .



٢٠٢٤ ك ٩ ن

لغير صادر بالدورة وتمار على غيره في سالف ذلك
استئناف طرابلس سرتين لاختص بهم ذلك بعد
حياناً في سبعة أيام تعميم ترجمة لوصول إيقاعه ولتفعيل
مفعوله تنفيذاً لقرار المحكمة



٢٠٢٣ . ١٢ . ٤

الصلوة الافتراضية

والله اعلم

المذكور في المصحف لم ينفع

لأنه في العادة
طلاق ٢٠٢٤ / ٢ / ١٢
المذكور في المصحف

جعفر

جعفر

٢٠٢٤ . ٢ . ١٢

كتاب الله تعالى

والله اعلم

الكتاب المكتوب

وكتاب الله تعالى

وكتاب الله تعالى

وكتاب الله تعالى

الله اعلم

الحمد لله

لخطبة العزاء ٢٠٢٤ - ٥ - ٦

الشوك

الخطيب

SSS